


العشوايات .. مشكلات ملموسة وحلول منسية



مشكلات ملموسة، وحلول منسية .. العشوايات ..

ورقة سياسات عن قضية العشوايات

الناشر:

المفوضية المصرية للحقوق والحربيات

www.ec-rf.org

info@rights-freedoms.org



هذا المُصنَّف مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي
نَسْبِ المُصَنَّف - الترخيص بالمُثَلِّ .٤ دولي.

إعداد

إبراهيم عز الدين

الباحث بملف الحق في السكن الملائم
بالمفوضية المصرية للحقوق والحريات

مراجعة

أحمد السيد

اشراف

مهماً أحمد

مدير برنامج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

المحتويات

0	مقدمة
1	الإشكالية
1	تعريفات «العشوائيات» والحق في السكن العلائمه
٩	أنماط وأنواع الإسكان العشوائي
٩	سبب ظهور المناطق العشوائية
١٠	الخطر الناتج عن المناطق العشوائية
١٠	مدى تفاقم قضية العشوائيات بمصر
١١	الآليات التي اتخذتها الحكومة لحل الأزمة
١٦	خطة مصر لتطوير المناطق العشوائية
١٨	التحليل الرباعي بقضية العشوائيات
١٩	الاستراتيجيات القومية للتعامل مع المناطق العشوائية
٢٠	بدائل الحل
٢٣	الوصيات

مقدمة

ينعدم في المناطق العشوائية حق الإنسان في مستوى معيشي كاف، فأغلب قاطنوها نشأوا فوجدوا أنفسهم محروجون من نطاق الأمان ومحرومون من حقوق أساسية كالسكن الملائم والصحة والتعليم وغيرها، فنتج عن ذلك في بعض المناطق مجتمعات مهمنة ومحرومة فكريًا وجسديًا، وخلقت فجوة بينها وبين المجتمعات الرسمية المجاورة لها.

في السابق اتفق دولياً على أن التجمعات السكنية التي يزيد عدد سكانها عن 20 ألف نسمة تعد تجمعاً حضرياً، لكن بالنسبة للواقع الحالي في الدول النامية فإن بعض القرى الريفية يزيد عدد سكانها عن أضعاف ذلك العدد.

لكن قد نعرف المجتمع الحضري بأنه "جماعة إنسانية تسكن بمنطقة عمرانية محددة وتشترك منظومة من الوسائل التقنية، والنظم المدنية، والتنظيمات العمرانية، والأنشطة المتعددة والخدمات، والمرافق". وقد يكون التعريف المجمع للمدينة هو "أي استيطان لعدد كبير من السكان في مكان تسوده الأنشطة الغير زراعية، وتعتمد على الروابط الثانوية، والرسمية".

وبذلك، قد أثر تمركز الأنشطة الصناعية والمصالح الحكومية في حيز جغرافي واحد سلباً على توزيع السكان في باقي النطاق الجغرافي للدولة. مما نجم عنه حدوث التضخم الكبير في تجم سكان المدن المتمرکز بها تلك الأنشطة والمصالح، بسبب الهجرة الداخلية من سكان الريف إلى تلك المدن. بعض هؤلاء السكان هاجر بحثاً عن المجتمع الحضري بما فيه من عوامل الجذب الاقتصادية والاجتماعية المختلفة مثل فرص العمل المتوفرة نتيجة النشاط الصناعي والعقاري والخدمي، الخدمات المختلفة والبنية التحتية المحرر من ريفها. بالإضافة إلى طلب الشهادات العليا الذين يكونون بحاجة إلى الالتحاق بالجامعات الموجودة بالمدن الكبرى. ذلك إلى جانب الزيادة الطبيعية لسكان المجتمع الحضري نفسه.

وبالنظر إلى المجتمعات الحالية نجد أن نسبة التحضر بمعظم المناطق تتضخم بشكل ملحوظ نتيجة ازدياد العوامل المذكورة سابقاً، وبجانب إيجابيات المجتمعات الحضرية المتمثلة في القوة الاقتصادية للبلد ينتج العديد من المشكلات المؤثرة على الجوانب المعيشية للمواطن. وقد اتفق على أن بعض النظريات الاقتصادية تزداد تعقداً كلما ازدادت المجتمعات الحضرية، مثل: تغير قيمة الأرض بتغير الاستعمال؛ تغير قيمة الأرض كلما بعدت عن مراكز الأنشطة؛ تؤثر قيمة الأرض على كثافة تعميتها؛ وتغير كثافة التنمية على الأرض مع تغير الأمن.

وهو الأمر الذي يؤثر بشكل مباشر على عملية الإسكان ومشكلاتها بما يشمل زيادة ارتفاع المباني في الاتجاه الرأسى (الارتفاع الرأسى)، الارتفاع الأفقي بزيادة مسطح المباني في الاتجاه الأفقي بالبناء على المسطحات الفضاء المتخللة بين المباني وبعضاها: تقسيم الأرض المنصوصة للبناء إلى أكبر عدد ممكن من الوحدات السكنية؛ انخفاض مستويات الوحدات السكنية؛ وارتفاع ملحوظ في أسعار الأراضي مصحوباً بالارتفاع في القيمية الإيجارية للوحدات السكنية وأسعار بيعها.

ونتيجة لزيادة تلك المعدلات تم اهتمام الجانب الجمالى والفنى في معظم المجتمعات الحضرية، وكانت عاملاً رئيسياً للخروج عن قوانين البناء حتى اكتظت المدن الكبرى بالسكان وفتح المجال لظهور العشوائيات وانتشار الأحياء المختلفة.

١ يوسف نيازي، علم الاجتماع والمجتمع الحضري، جامعة الملك عبد العزيز https://www.eg.com.google.url?url=https://www.eg.com.google.url&fzdPSAHDvBoKHYBIDs4QFggMAA_0ahUKEwjqq5=ved&8=uact&rja=cad&1=cd&web=source&s=esrc&q=25D8%25A7%25D9%2584%22F%2F0003651%2FSubjects%2FFiles%sa.edu.kau.2Fwww%2F%3A%http=url25D9%2585%25D8%25B9%2520%25D8%25A7%25D9%2584%25D%25D8%25AA%5D9%2585%25D8%25AD&ggYTcUFL66pWev3WfL1fe72g_AFQjCNFus=usg&pptx.25D8%25B6%25D8%25B1%25D9%258A1%8%25ADeWC6ZDVehg-LIV3836tbh8=sig2

الإشكالية

تعد قضية الإسكان العشوائي في بعض بلدان العالم متجسدا حيا و قبيحا لتشوهات خطيرة في السياسات الاقتصادية والتخطيطية والعمرانية للدولة وتفاقم الأزمة و مع اهتمام الحكومات وفشلها في وضع استراتيجيات سريعة لحل تلك القضية و تعديل سياساتها العامة.

ففي مصر خلقت العشوائيات مجده عمرانية كبيرة بين المناطق المستوطنة بها (الغير مخططة) وبباقي المناطق المجاورة لها (المخططة)، ناهيك عن الصراع الاجتماعي والثقافي القائم بين بعض سكان المناطق العشوائية وبباقي سكان المدن، مما جعل الشارع المصري غير مستقر في نسيجه العمراني وتعاملاته اليومية.

تعريفات «العشوائيات» والحق في السكن الملائم:

تختلف التعريفات لهذا المصطلح باختلاف جهة التعريف، ومع ذلك يظل من المتفق عليه أن العشوائيات تشمل كل ما هو غير رسمي من المناطق السكنية.

تنمو تلك المناطق العشوائية على حدود العديد من المدن، ويفتقر ساكنوها إلى أبسط حقوقهم فيه المستوى المعيشي الكاف وبالأخص الحق في السكن الملائم، فتكون تلك المناطق مدرومة أولاً من أمن الحياة وعدم قدرة بعض سكانها على تملك الأراضي المبنى عليها سكنهم، بالإضافة إلى غياب الدعامة القانونية لهم مما يعرض ساكنها لخطر الإخلاء القسري.

وتتسم تلك المناطق بسوء الحالية البنائية للمباني وتدخل النسيج العمراني وتدهور البنية التحتية وارتفاع الكثافة السكانية وارتفاع معدلات التزاحم وعدم مراعاة عوامل التهوية والضوء.

وقد تم تعريف العشوائيات في تقرير لمجلس الشورى عام ١٩٩٦ على أنها "عبارة عن تجمعات سكانية نشأت في غياب التخطيط العام وذرؤجاً عن القانون وتعدياً على أملاك الدولة و من الطبيعي أن تكون بالتالي مناطق مدرومة من كافة أنواع المرافق والخدمات الأساسية من مياه وكهرباء بل ليس بها نقطة شرطة أو وحدة صيدية أو مدرسة أو مواصلات ولا تستطيع أن تمر بها عربة إسعاف أو سيارة مطافئ ونتيجة لهذا الحرمان من الحد الأدنى للمعيشة انتشرت بين سكان هذه المناطق الأمراض المستوطنة وتفشي الجهل وسادت الأمية وانتشرت حوادث السرقة والسطو وظهرت بها الفئة الخارجة عن القانون".

كما تم تعريفها في دراسة الهبيبات لعام ٢٠٠٨ على أنها "أية منطقة، سواء كانت مجاورة سكنية أو مدينة كاملة، إذا كان نصف الأسر أو أكثر يعانون من نقص وجود مياه الشرب، صرف صحي، مساحة معيشية كافية، إسكان مناسب، ملكية آمنة، أو مزبج من هذه المشكلات. وجدير بالإشارة بأن الخصائص العامة لهذه المناطق وإن كانت تختلف في أشكالها وسمياتها إنما تتشابه من حيث نوعية مشاكلها في أحيان كثيرة خاصة من حيث النواحي الاجتماعية والاقتصادية والعمارية وغيرها، وبالتالي فإن أسلوب التدخل سُوف يختلف من نمط أو موقع آخر ولهذا فإن التصنيف أيضاً أمراً ضروريًا".

أما الحق في السكن الملائم فقد نصت عليه المادة (١١) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنة ١٩٦٦ كجزء من حق كل انسان في «مستوى معيشي كاف له ولأسرته». وعرفت لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المنوط بها تفسير نصوص العهد، بأن معايير السكن الملائم هي:

«-الضمانة القانونية في أمن الحياة، مع الوثائق القانونية وضمانات الحماية من عمليات الإخلاء القسري والمضايقة وغيرها من التهديدات. ومن بين أشكال الحق في الإشغال: الإقامة بالإيجار (عامة أو خاصة) (السكن التعاوني، الملكية بالإيجار، السكن بالملكية، السكن الطاري، والمستوطنات غير الرسمية).

٢-توفر الخدمات والمواد ومرافق البنية التحتية الضرورية للصحة والأمن والراحة والتغذية. وهذه تشمل إمكانية الوصول إلى الموارد الطبيعية والمعمرة، والمياه الصالحة للشرب، والطاقة الضرورية للطهي والتدفئة والإلارة.

٣-نهير الجندي، العشوائيات. من يضع التعريف؟، فبراير، ٢٠١٦ ، مركز طارق والي للعمارة والتراث، اخر اطلاع ٨ مايو ٢٠١٧

<https://www.walycenterjournal.com.wordpress/2016/02/23/com.html>

٤- التعليق العام رقم ٤ للجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنة ١٩٩١ بخصوص معايير السكن الملائم .umn.www.[html](http://www.umn.gov.eg/~cescr/arabic/humanrts/edu.html)

- والتمدیدات الصدیة ومرافق الغسیل، ووسائل لخزین الأغذیة، والتخلص من القمامۃ، والمجاري وخدمات الطوارئ.
- ٣- إمکانیة دفع تکالیف السکن، کی لا يتعرض الحصول على الاحتیاجات الاساسیة الایخی أو اشباعها للتهديد أو الخطر.
- ٤- الصلاحیة للسكن من حيث توفر الفضاء الكافی والجعماۃ من البرد والرطوبة والحرارة والمطر والريح أو غيرها من الأخطار التي تهدد الصحة والأخطار الھیکلیة ونقل العدوى.
- ٥- إمکانیة الحصول عليه من قبل الفئات المستضعفة، كالمسن والأطفال وذوي الإعاقات أو الأمراض الجسدیة والعقلیة والمصابین بآمراض مستعصیة والأشخاص المصابین بفيروس نقص المناعة المكتسب/مرض الإیدز والذین يعانون من مشکلات طبیة دائمة وضحايا الكوارث الطبيعیة والأشخاص الذین يعيشون في المناطق المعرضة للكوارث.
- ٦- أن يكون في موقع يسمح بإمكانیة الوصول إلى العمل والحصول على خدمات الرعاية الصحية والوصول إلى المدارس وغيرها من المرافق. وينبغي عدم بناء المساكن في موقع ملوثة أو بالقرب من مصادر التلوث.
- ٧- أن يكون ملائماً من الناحية الثقافية، إذ أن طریقة بناء المسكن ومواد البناء المستخدمة في إنشائه والسياسات التي تدعم ذلك يجب أن تمكن الأشخاص الذين يعيشون فيه من التعبير عن هويتهم الثقافية بشكل ملائم.^٥

^٥ منظمة العفو الدولية، "أعرف حقوقك – السكن حق من حقوق الإنسان"، ٢٠١٠ :<https://www.org.amnesty.en/>



**الضمانة القانونية في
أمن الحياة**



توفر الخدمات والمواد



**إمكانية دفع تكاليف
السكن**



الصلاحية للسكن



**إمكانية الحصول عليه
من قبل الفئات المستضعفة**



إمكانية الوصول للموقع

أنماط وأنواع الإسكان العشوائي:

أنماط المناطق العشوائية كما تعرفها هيئة الأمم المتحدة أربعه، وهي:

- «المناطق السيئة المتهاكة داخل المدينة، مدن الصفيح (الثابتة داخل المدينة أو الهاامش مستعمرات وضع اليد التي تحتل الاطراف الخارجية والهواامش الحضرية وذلك باحتواء المدين ويساهم هذا في تكوين العشوائيات».

تصنيف المناطق العشوائية حسب إمكانية نموها

‘مناطق عشوائية متشعبة:

مناطق محاطة بمناطق إسكان أو مناطق عشوائية أخرى وبعض المناطق الصناعية المتاخمة مما يهدى من نمو هذه المناطق أفقياً حيث لم يتبقى سوى القليل من الجيوب الزراعية، وأحياناً يتم الاستيعاب بالتكليف.

منطقة، عشوائية طفبة شه مقلة أو مفتقة:

وهي مناطق مازالت أهد جوانبها على الأقل أراضي صدراوية أو زراعية أو بور. ومازال هناك امكانية لل蔓延 الأفقي

منطقة، امتداد عشوائي، خارج أحيزة القرى؛

وهي مناطق مفتوحة على أراضي زراعية أو محاور تنمية عمرانية، تنتقل الامتدادات العشوائية إليها وتسنف مساحات شاسعة من الاراضي الزراعية.^٧

سب ظهور المناطة، العشوائية:

لم تظهر تلك المناطق وتنشر بذلك الدجى نتيجة لرغبات ساكنتها في الخروج عن القانون أو الخروج عن إطار النطاق العمراني الآمن، لكن نتيجة لعدة عوامل مختلفة تراكمت مع بعضها -قد يكون بعضها بسبب أهالي العشوائيات أنفسهم- لكن الجزء الأكبر من المسؤولية تتحمله الحكومات المتعاقبة في تواطؤها وعدم تطبيق القانون واهتمام الطبقات الفقيرة وانشغالها بمصالحها الخاصة، أو حاجتهم في صناعة ظهير شعبي من الخارجين عن القانون لاستخدامهم وقت ما في حرب سياسية.

وتلخص أهم تلك العوامل في:

- زيادة النمو السكاني
 - هجرة سكان الريف إلى المدن
 - الزحف العمراني على الرقعة الزراعية
 - ارتفاع أسعار الأراضي المخصصة للبناء
 - زيادة القيمة الإيجارية للمباني السكنية

٦ عبد الرحيم قاسم عبد الساتر قناوي، إسكان الفقراء المشكلات والحلول، المؤتمر المعماري الدولي السابع، قسم العمارة، جامعة أسيوط.
http://www.com.egypt-cpas.pdf/com.egypt-cpas.pdf/03/Kenawy_ElRehem_Abd.pdf

٧ غادة محمود احمد حسن، القوى المؤثرة على نمو المناطق العشوائية، تصنیف المناطق العشوائية للتوصیل إلى أساليب التعامل التخطيطية
واللوگانیة المناسبة، كلية التخطيط العمراني والإقليمي -جامعة القاهرة [pdf.slums-٢٠٠٩/frup/urj٢٠٠٩/eg.edu.cu.furp://:http://](http://frup.eg.edu.cu.furp://:http://pdf.slums-٢٠٠٩/frup/urj٢٠٠٩/)

- العلاقات الأسرية ورغبة الأهالي في سكن أبنائهم إلى جوارهم
- الخل في علاقات العرض والطلب على المباني والشقق السكنية
- تباطؤ الحكومة في تنفيذ القانون
- خطأ تقديرات الحكومة لزيادة السكانية المتوقعة
- قصور شمولخطط الاستراتيجي في توفير أرضي لزيادة المتوقعة سنة الهدف
- عدم التخطيط لمدن جديدة بالأراضي الصناعية وتوفير الخدمات لها
- اهتمام تطوير البنية التحتية لبعض المناطق داخل المدن
- اهتمام الدولة لسنوات طويلة بتنمية بعض المناطق الحضرية واهتمام الريف

الخطر الناتج عن المناطق العشوائية:

كما ذكرنا سابقاً أن إشكالية الإسكان العشوائي بمصر تحمل تحت طياتها العديد من المشكلات التي، لا يقتصر ضررها فقط على من يعيشون بداخلها، بل يمتد ليطول معظم المجتمع المصري، نحاول أن نلخص المخاطر الناتجة عن تلك المناطق في بعض العناصر الآتية:

- البطالة
- البطالة المقنعة
- التسول
- الإدمان
- عمال الأطفال
- الخروج على القانون وانتشار الجريمة
- مشاكل اجتماعية (كثرة الطلاق - زيادة متوسط عدد الأسرة - تدهور القيم الاجتماعي)
- ملجاً للهاربين من العدالة في بعض المناطق العشوائية يحاول الأهالي مواكبة التقدم الاجتماعي والتعليمي دون التطور العمرياني بالطبع، فيكون الاهتمام بتعليم أبنائهم وخلق مناخ اجتماعي مناسب لهم قدر الإمكان، ومنهم من فرض عليه الحال الاقتصادي السكن بتلك المناطق لأنخفاض قيمتها العقارية عن المناطق الرسمية، وبالتالي بدأت بعض المناطق العشوائية في التحول من مناطق غير آمنة اجتماعياً إلى مناطق شبه آمنة إلا أنها مختلفة عمرانياً وبنياً وبعضاً ما مرتقد لأمن الحياة.
- مما يشير إلى رغبة سكان تلك المناطق في مواكبة التطور المجتمعي والعلمي والثقافي الذي تشهد له المناطق الأخرى، إلا أن امكانياتهم محدودة، مما يعني انتظارهم الدعم من صنع القرار بشكل دائم.

مدى تفاقم قضية العشوائيات بمصر

«قدر اصداء الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء عام ٢٠١٦ أن حجم المناطق العشوائية بمصر بلغ نحو ١٣٢١ منطقة حيث جاءت محافظة القاهرة في المركز الاول في عدد المناطق العشوائية بنحو ٨١ منطقة منهم ١٢ منطقة مطلوب ازالتها و ١٧ منطقة تحتاج لإعادة تطويرها وجاءت محافظة الاسكندرية في المركز الثاني بنحو ٤٤ منطقة عشوائية منهم ٨ منطقة تحتاج إلى الازالة و ٣٣ منطقة تحتاج إلى إعادة التطوير وجاءت محافظة الجيزة في المركز الثالث حيث بلغ عدد المناطق العشوائية بها نحو ٣٢ منطقة منهم ٤ منطقة مطلوب ازالتها و ٣٨ منطقة مطلوب إعادة تطويرها والباقي يتوزع على المحافظات الأخرى.»^٨

ومنذ عام ٢٠١٦ إلى الآن لم يتم اصداء المناطق العشوائية الأخرى التي ظهرت، حيث ان الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء يجري مسوحاته الميدانية كل ١٠ سنوات، وهو الان يتصدر اجراء المسح الميداني لعام ٢٠١٦. ووفقاً لتصريح اللواء أبو بكر الجندي رئيس الجهاز في ٢٠١٦ ان التقديرات تشير إلى زيادة المناطق العشوائية نحو ١٠٪ منطقة أخرى.

^٨ إبراهيم عزالدين، هل نجحت المجتمعات العمرانية الجديدة في تخفيف الكثافة عن العاصمة؟، هافنجتون بوست عربي، اخر اطلاع ١٣ مارس ٢٠١٧ http://www.huffpostarabi.com/ibrahim-ezzeldein.html.١٤٤٠٢٤٤_b_٧٧٨١

الآليات التي اتخذتها الحكومة لحل تلك القضية بمصر

«في ٢٠٠٨ صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٥ بإنشاء ما يسمى بـ «صندوق تطوير المناطق العشوائية» التابع لرئاسة مجلس الوزراء، والذي يهدف إلى حصر المناطق العشوائية وتطويرها، وتنميتها، ووضع الخطة اللازمة لتنظيمها عمرانياً، وإمدادها بالمرافق الأساسية، من مياه وصرف صحي وكهرباء، وبباشر الصندوق اختصاصاته بالتنسيق مع الوزارات والجهات المعنية ووحدات الإدارة المحلية، وعلى هذه الجهات إمداده بالمعلومات والخبرات والمساعدات اللازمة»^٩ «وتم اسناد اليه عدة مهام وهي»^{١٠}:

- ١-حصر المناطق العشوائية في جميع أنحاء جمهورية مصر العربية بالتعاون مع المحافظات.
- ٢-تصنيف المناطق العشوائية من خلال لجان فنية لتحديد أسلوب التعاون معها وحصر المناطق غير الآمنة منها.
- ٣-وضع السياسة العامة لتطوير وتنمية المناطق غير الآمنة.
- ٤-الشراف على وضع المخططات العمرانية للمناطق العشوائية بما يتواافق مع احكام قانون البناء وإمدادها بالمرافق الأساسية.
- ٥-وضع خطة لتطوير المناطق العشوائية طبقاً للمخططات العمرانية مع اعطاء أولوية لإزالة المناطق غير الآمنة.
- ٦-متابعة تنفيذ خطط التطوير العمراني للعشوائيات بالتعاون مع المحافظات ومؤسسات المجتمع المدني.
- ٧-تشجيع المجتمع المدني وقطاع الأعمال على المساهمة العينية والمادية في أعمال تطوير المناطق العشوائي من خلال الصندوق.
- ٨-حصر المنشآت والوحدات المقامة في المناطق غير الآمنة بالتنسيق مع الجهات المختصة.
- ٩-وضع خطة لإزالة المباني والمنشآت المقامة في المناطق غير الآمنة التي لا تتوافر فيها اشتراطات الأمان والسلامة، وعلى الأخص المتعلقة بالأمن والحرق والانهيار، وأخلاء شاغليها.
- ١٠-متابعة توفير أماكن آيواء لمن يتقرر إخلاؤهم سواء لاعتبارات الأمان والسلامة أو تحويل المنطقة عمراني.
- ١١-التنسيق مع الجهة الإدارية المختصة بشئون التنظيم باتخاذ ما يراه من إجراءات لازمة لوقف أعمال أو تصديرها التي يجري تنفيذها في المناطق العشوائية.
- ١٢-ابلغ الجهات الإدارية والقضائية المختصة لاتخاذ جميع الاجراءات المقررة قانوناً، بما يكشف للجان الفنية المختصة من منشآت غير آمنة لا تتوافر فيها اعتبارات الأمان والسلامة.
- ١٣-إعداد تقارير دورية بنتائج أعمال اللجان الفنية المختصة لاتخاذ الاجراءات الازمة لتنمية وتطوير المناطق غير الآمنة.

^٩ على السلمي، نحو حل عملي لمشكلة القمامنة وتواجدها، بوابة الوطن الالكترونية، اخر اطلاع ١٣ مارس ٢٠١٧ . [www://:http://www.com.elwatannews.org/details/news/com.elwatannews/١٢٦٧٤٢٥/details/news/com.elwatannews](http://www.com.elwatannews.org/details/news/com.elwatannews/١٢٦٧٤٢٥/details/news/com.elwatannews)

^{١٠} وزارة إسكان الظل، مهام الصندوق طبقاً لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٠٥ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء صندوق تطوير المناطق العشوائية، اخر اطلاع ١٣ مارس ٢٠١٧ . <http://www.com.elwatannews.org/details/news/com.elwatannews/١٢٦٧٤٢٥/details/news/com.elwatannews>

معايير تصنيف درجات الخطورة للمناطق غير الآمنة

وفقاً لصندوق تطوير العشوائيات تم تصنيف المناطق غير الآمنة إلى أربعة درجات وفقاً لدرجة خطورتها.

درجة أولى «أ»:

- وهي المناطق التي تهدد حياة الإنسان بصورة كبيرة: المناطق المعرضة إلى ازلاق الكتل الحجرية من الجبال.
- المناطق المعرضة للسيول.
- المناطق المعرضة لحوادث السكة الحديد.

درجة ثانية «ب»:

- وهي المناطق التي تتكون من مساكن غير ملائمة: ذات عناصر تم بناءها باستخدام مخلفات مواد البناء.
- ذات المنشآت المتهدمة أو المتصدعة.
- منشآت تم بناؤها على أراضي دفن القمامات.

درجة ثالثة «ج»:

- وهي المناطق التي تهدد الصحة العامة وتشمل: افتقاد المنطقة إلى المياه النظيفة أو الصرف الصحي المحسن تحت تأثير التلوث الصناعي الكثيف.
- نشأت تحت خطوط الكهرباء الهوائية.

درجة رابعة «د»:

- وهي المناطق التي يفتقد القاطنين بها إلى حق الحياة، وتنقسم الأراضي إلى: المناطق المقامة على أراضي الدولة.
- المناطق المقامة على أراضي تهيمن عليها جهات مركبة.
- المناطق المقامة على أراضي الأوقاف.

صرح مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرارات التابع لوزارة التنمية المحلية عام ٢٠١٢ أن الصندوق قام بتحديث بيانات الخريطة القومية لحصر المناطق غير الآمنة مشيراً إلى «وجود ٣٨٣ منطقة غير آمنة تشمل ٣٩ منطقة خطورة درجة أولى في محافظات أسوان والاسكندرية والبحر الأحمر والقاهرة وجنوب سيناء وكفر الشيخ و٢٦٧ خطورة درجة ثانية و٨٠ خطورة ثالثة و٢٠ منطقة خطورة درجة رابعة».^{١١}

في ٢٠١٥ كشفت وزارة الدولة للتطوير الحضري والعشوائيات عن ظهور ٣٦ منطقة غير آمنة منذ عام ٢٠٩ حتى وقت التصريح وأنه قد تم الانتهاء من تطوير ٣٨ منطقة وجعلها صالحة للحياة لتصدر المناطق غير الآمنة إلى ٣٤٧ بعدما كانت تبلغ نحو ٤٣ منطقة.

¹¹ محمد مجدي، أحدث مسح لـ«العشوائيات»: ٢١٠ ألف أسرة يسكنون ٣٤٧ منطقة «غير آمنة» - ٢٠١٥ - جريدة الوطن ١٥ / ٨ - آخر اطلاع ٢٠١٦/٤/١١


وبلغ عدد المناطق غير الآمنة المقدر خطورتها من الدرجة الثانية ٢٤٧ منطقة بها ١٤٦٦٧ وحدة سكنية تقع على مساحة ٣٦٣,٤٧٤ فدان، منها ١٤٧ منطقة أراضيها «أملاك خاصة»، ١٩٩ منطقة مقامة على أراضي «أملاك دولة»، و٣ منطقة أراضيها لـ «جهات مركبة».

فيما بلغ عدد المناطق المقدر خطورتها من الدرجة الثالثة ٦ منطقة بها ٨١٣٣ وحدة سكنية، وتقع على مساحة ١١٣٧,٥٦ فدان، منها ٤ منطقة مقامة على أراضي «أملاك خاصة»، و١٧ على «أملاك دولة»، ومنطقتان على أراضي «جهات مركبة».

في حين بلغ عدد المناطق المقدرة خطورتها من الدرجة الرابعة ١٦ منطقة بها ٢٠٥٧٧ وحدة سكنية، وتقع على مساحة ٦٤,٦٤ فدان منها ١٢ منطقة مقامة على أراضي «أملاك دولة»، و٤ على أراضي «جهات مركبة».^{١٢}

^{١٢} المصدر السابق.

ووفقاً لتقديرات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء عام ٢٠١٦ فإن:٣٣




المحافظات الخالية من المناطق العشوائية

السويس بها مدینتين
الشرقية بها مدینتين
كفر الشيخ بها مدینتين
الجيزة بها مدینة واحدة




١٣ اليوم السابع، الأربعاء، ٨ يونيو ٢٠١٦، لإحصاء: ٣٨,٦٪ مساحة المناطق العشوائية في مصر. و ٨ مدن خالية منها، اخر اطلاع ١٨ ديسمبر ٢٠١٦.

<http://www.youmy.com/story/12011/8/1/2011/>



اجمالي مساحة المناطق العشوائية
غير المخططة 156.3 ألف فدان
بنسبة 97.20% من اجمالي
المناطق العشوائية

اجمالي مساحة المناطق العشوائية
غير الآمنة 4.5 الف فدان
بنسبة 2.80% من اجمالي
المناطق العشوائية



اجمالي مساحة المناطق
ذات الخطورة من الدرجة
الثانية 2.2 الف فدان
بنسبة 71.5% من
اجمالي مساحة
المناطق العشوائية

اجمالي مساحة المناطق
ذات الخطورة من الدرجة
الثالثة 1.1 الف فدان
بنسبة 16.8% من
اجمالي مساحة
المناطق العشوائية

اجمالي نسبة المنشآت
ذات الخطورة من الدرجة
الاولى والرابعة
11.7% من اجمالي مساحة
المناطق العشوائية

خطة مصر لتطوير المناطق العشوائية:

كشف الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء قبل عام ٢٠١١ أن الحكومة بدأت في تنفيذ خطة التطوير للمناطق العشوائية منذ ١٩٩٣ حيث أدرجت ١١ محافظة في المرحلة الأولى على نحو ٦٠ منطقة حتى عام ١٩٩٨/١٩٩٩ لتبعد المرحلة الثانية بإضافة ٥ محافظات أخرى على نحو ٣١٥ منطقة حتى عام ٢٠٠٢ / ٣٠٢ لتبعد المرحلة الثالثة بإضافة ٤ محافظات على نحو ٣٣٥ منطقة.

وأوضح الجهاز أنه قد تم الانتهاء من تطوير ٤٣ منطقة وأن حجم الاستثمارات المقدر لتطوير المناطق العشوائية يقدر بـ١٣ مiliار جنية.^{١٠} ورغم ذلك، لا تزال الأزمة قائمة بل تزداد سوءاً، حيث لم تعلن أي من الحكومات المتالية عن خطة ذات آليات ومراحل واضحة للتعامل مع المناطق العشوائية.

منذ بداية إنشاء الصندوق عام ٢٠٠٨ وحتى الآن عقد صندوق تطوير وتنمية المناطق العشوائية ٢١ اتفاقية شراكة بين عدة أطراف على مدار ٧ سنوات لم تتم منها سوى شراكة واحدة وهي اتفاقية مع الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء بشأن القيام بأعمال الدعم العمراني والاقتصادي والاجتماعي لبعض المناطق غير الآمنة^١.

ت م م ت	جاريه (لم تتم حتى الان)
اتفاقية مع الجهاز центральный للتعبئة العامة والإصداء بشأن القيام بأعمال التحرير العقاري والاقتصادي والاجتماعي لبعض المناطق غير الآمنة.	اتفاقية مع محافظة أسوان بشأن إزالة المناطق المهددة للحياة بالمحافظة
	اتفاقية مع محافظة الإسكندرية بشأن إزالة المناطق المهددة للحياة بالمحافظة
	اتفاقية مع محافظة القاهرة بشأن إزالة المناطق المهددة للحياة بالمحافظة
	اتفاقية مع محافظة سوهاج بشأن منطقة السماكين بمدينة المنشأة
	اتفاقية مع محافظة الفيوم بشأن منطقة محمد مشرف
	اتفاقية مع محافظة الفيوم بشأن عزبة مأمون وعلواية صاوي
	اتفاقية مع محافظة بور سعيد بشأن منطقة زرارة والقابوطي الصلح وهاجوج والجنain عزبة ابو عوف
	اتفاقية مع محافظة الإسكندرية بشأن منطقة كوم الملح بدبي غرب

١٥ الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء

١٦ اتفاقيات التعاون، الموقع الرسمي لصندوق تطوير وتنمية المناطق العشوائية، اخر اطلاع ٢٠١٦/١٢/١٥
http://www.eg.gov.isdf.eg/Coulmns/Sit_Par/Sit_Par.htm

جارية (لم تتم حتى الان)

اتفاقية مع محافظة الاسكندرية بشأن طلبات المكس بدبي العجمي

اتفاقية مع محافظة الاسماعيلية بشأن منطقة كاكولا بمدينة الاسماعيلية

اتفاقية مع محافظة مطروح بشأن منطقة الطابية بمدينة مرسى مطروح

اتفاقية مع محافظة الاقصر بشأن منطقة المعبد بمدينة اسنا

اتفاقية مع محافظة الاقصر بشأن مناطق الحمام وابو مراد والحجاج بمدينة الاقصر

اتفاقية مع محافظة القاهرة بشأن منطقة رملة بولاق (نيل تاور - اركيديا - كابش)

اتفاقية مع محافظة اسيوط بشأن منطقة المهاجرين بمدينة ديروط

اتفاقية مع محافظة قنا بشأن منطقة الترعة الضمرانية بمدينة نجع حمادي

اتفاقية مع محافظة كفر الشيخ بشأن منطقة منشأة فؤاد بمدينة كفر الشيخ

اتفاقية مع محافظة الغربية بشأن منطقة كندالية بمدينة طنطا

اتفاقية مع محافظة اسوان بشأن منطقة الصابي بمدينة اسوان

التحليل الرباعي لقضية العشوائيات

نقاط المخاطر	نقاط الفرص	نقاط الضعف	نقاط القوة
<p>قابلية هجرة بعض الفقراء إلى تلك المناطق لأنها تكفيها</p> <p>القصور في القوانين والتشريعات المنظمة للعمaran والتي تكفل الحق في السكن الملائم وتحظر الخلاء القسري</p>	<p>استعداد شركات استثمارية خاصة للمشاركة في التنمية</p> <p>إنشاء صندوق تطوير وتنمية المناطق العشوائية عام 2008</p> <p>وجود المناطق الصالحة لنقل سكان العشوائيات إليها</p> <p>وجود وحدات سكنية مغلقة داخل الكتلة العمرانية</p>	<p>زيادة عدد المناطق العشوائية بشكل ملحوظ</p> <p>العزلة المجتمعية التخلف العمراني انتشار الأوبئة في بعض المناطق</p>	<p>قابلية السكان لتطوير منازلهم والمشاركة المجتمعية</p> <p>وجود مباني ذات حالات جيدة بتلك المناطق</p> <p>وجود أراضي فضاء متخللة الكتلة العمرانية</p>

الاستراتيجيات القومية للتعامل مع المناطق العشوائية:¹⁷

استراتيجية الانتشار:

وهي انتشار التنمية في كل أقاليم الدولة على أساس تطبيق المساواة والعدالة. وهي تعتمد على توزيع الاستثمارات والسكان والأنشطة على أقاليم الدولة المختلفة وذلك من أجل إحداث درجة من النمو في مختلف الأقاليم. وتحقق هذه الاستراتيجية درجة من العدالة من حيث توزيع المشروعات على الأقاليم. لكن قد يصعب تطبيق تلك الاستراتيجية في الدول النامية بسبب محدودية مواردها، وبالتالي عدم قدرتها المالية على تحمل تكاليف التنمية المنتشرة.

استراتيجية التمركز:

وفيها يتم التركيز على بعض المدن البارزة وتنميتها ل لتحقيق الكفاءة الاقتصادية، وقد يرى بعض الاقتصاديين أن تلك الاستراتيجية هي الأنسب للتطبيق في الدول النامية، إلا أنه من عيوبها أنها تركز التنمية على بعض المناطق وتهمل أخرى.

استراتيجية الانتشار بطريقة أقطاب النمو:

وفيها يتم تحديد أقطاب نمو حيث يتم تنمية عدد محدود من المناطق تتمتع بإمكانيات للنمو الاقتصادي ويتم تركيز وتكثيف التنمية بها بحيث تصبح قطبًا جاذبًا، ويتم وضع مجموعة من الأنشطة بين تلك الأقطاب وبالتالي تضمن توزيع وتوطين السكان.

¹⁷ عبد الرحيم قاسم عبد الساتر قناوي، إسكان القراء المشكلات والحلول، المؤتمر المعماري الدولي السابع، قسم العمارة، جامعة أسيوط.

[pdf. 03/Kenawy_ElRehem_Abd/pdf/com.egypt-cpas.pdf//:http://com.egypt-cpas.pdf/com.egypt-cpas.pdf//:http://03/Kenawy_ElRehem_Abd/pdf/](http://com.egypt-cpas.pdf/com.egypt-cpas.pdf//:http://03/Kenawy_ElRehem_Abd/pdf/)

بدائل الحل

سعى برنامج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بالمفوضية المصرية للحقوق والدريات للاطلاع على عدة تجارب عالمية وكيفية التعامل مع تلك القضية بالبلدان التي تشارك مع مصر في بعض ظروفها، ومنها «سنغافورة» و«تركيا»، واستطاع البرنامج وضع بدائلين للحل مرجحاً أحدهما للتعامل مع آزمة العشوائيات بمصر.

البديل الأول:

- تفعيل مبدأ التعاونيات والشراكات بين الدولة والقطاع الخاص عن طريق:
- قيام الدولة ببناء بعض المشاريع السياحية والتجارية الفاخرة على الأراضي الصحراوية ذات الأماكن المميزة بالنطاق الساحلي وخلافه المملوكة الأساسية للدولة فلا تحتاج الحكومة لدفع قيمة الأرض.
- بيعها بأسعار مرتفعة لأصحاب الدخول المرتفعة.
- بناء مدن جديدة مخصصة لسكان المناطق العشوائية بالأرباح الناتجة من المشاريع السياحية والتجارية.
- وضع آلية بديلة عن دفع جزء من الأجرة النقدية للمقاولين تمثل في تقاسم بعض الودادات التي تساوي الأجرة معهم، وبذلك تستطيع الدولة إنشاء مدن ضخمة من دون دفع نقدى مسبق.
- بيع المساكن التي تم إنشاؤها لمحدودي الدخل وسكان العشوائيات بالتقسيط على أمد طويل.
- المصادر التمويلية:
 - القطاع الخاص والمستثمرين.
 - القروض البنكية.
 - التجارة العقارية.
 - الموازنة العامة للدولة.

البديل الثاني:

- وضع خطة قومية للإسكان عن طريق:
- تعزيز شفافية آلية عمل صندوق تطوير المناطق العشوائية حيث أن الآلية التي يعمال بها صندوق تطوير المناطق العشوائية - الذي تم إنشاؤه عام ٢٠٠٨ عقب أحداث انهيار صخرة الدوقي وانهيار ما يقرب من ١٥٠ منزلًا مختلفاً ١٦٤ حالة وفاة وإصابة - غير معلومة للمواطنين.
- وضع إطار للحد من الهجرة الداخلية وتشجيع الهجرة العكسية عن طريق إقامة محاور تنمية بين المدن الجديدة وإقامة مشاريع تنمية بالظهير الصحراوي للمحافظات التي تتمتع بظهير صحراوي كبير مثل محافظة الشرقية.
- تنحصص ميزانية أكبر للهيئة العامة للتخطيط العمراني للقيام بمهامها لوضع المخططات العامة والتفصيلية للمدن والقرى.
- تبني سياسة اللامركزية لكل محافظة بديث تدير كل محافظة مواردها ومشاريعها الخاصة وخلق سياسة التنافس بين المحافظات.
- تفعيل دور القروض والتمويل العقاري والتسديد على الأمد البعيد.
- التحكم في أسعار مواد البناء ومنع احتكار الأسمنت والحد من الشركات الكبرى.

البديل المـ رجـع:

يبقى البديل الأول هو البديل الأقرب للواقع بالنظر إلى امكانيات وموارد الدولة المصرية، حيث يمتلك عدّة ركائز تساعد على اتّيان ثمار في المدى القصير. أمّا البديل الثاني المرجح أن يأتي بثماره على المدى البعيد ولا يوجد تعارض جوهري بين البديلين سوى في فترة التنفيذ والإمكانات والموارد المتاحة.

ركائز البديل الأول:

- وجود الأراضي الصحراوية ذات الموضع الاقتصادي المميز.
- نظام السوق المفتوح حالياً بمصر ورغبة المستثمرين ورجال الاعمال في الاستثمار العقاري.
- وجود المقاولين الذين يعملون بالنظام المقترن بالبديل.
- وجود البنوك التي تمول المشاريع العقارية بمصر.

التوصيات

بعد ترجيح أحد البدائل، فإن حل قضية العشوائيات يستلزم أولاً تهيئة البنية السياسية والتشريعية والاقتصادية والإدارية لتحقيق مستوى معيشي كافٍ للسكان، مع وقف توسيع المناطق الفقيرة باستيعاب النمو السكاني داخل مناطق مخططة، واعتماد منهجية المشاركة المجتمعية، والقضاء على عوامل إقصاء الفقراء من سوق العقارات في الأحياء المخططة، وتقديم حلول فورية للحالات الملحّة من خلال توفير مساكن إيجاد ملائمة على مستوى المقاولات لتلبية حاجة المعرضون لخطر سقوط منازلهم أو أي خطورة داهمه على حياتهم مثل تساقط الصخور ولمن يعيشون في فقر ممتد والمشردين.

-على مستوى السياسات الاقتصادية والتنموية للدولة:

١. ضرورة اعطاء الفقراء ومحدودي الدخل الأولوية في توفير الأرض والسكن بتكلفة مقبولة لهم، ومساحات لإقامة المشاريع الصغيرة والمتوسطة في مواقع ملائمة من حيث القدرة في الوصول إلى مصادر رزقهم في المدينة وبمعايير بنائية يقدرون عليها.

٢. توفير فرص لإقامة الأنشطة الاقتصادية في المناطق المخططة للفقراء المدرة للدخل لهم ولأسرهم.

٣. القضاء على المضاربة العقارية عاملاً بها يوفر للشراائح الفقيرة بالمجتمع السكن الملائم في السوق العقاري.

٤. تفادي زيادة الكثافة السكانية في العاصمة بإعطاء الأولوية للتنمية الاقتصادية وال عمرانية في المحافظات المهمشة في الصعيد وسيناء والمحافظات صاحبة الظهير الصدراوي، مع تلبية حاجات الإسكان والمرافق في محافظات الدلتا عن طريق إمكانية التوسيع الرأسى لتفادي التعدي على الأرقة الزراعية.

٥. إقامة مشاريع للإسكان الاجتماعي في كل ذي داخل المدينة أو بالقرب منها على مستوى المحافظات تستهدف تسكين محدودي الدخل في كل ذي مع إمكانية نزع ملكية بعض الأراضي داخل الأحياء والمدن لمنفعة العامة لتحقيق ذلك الهدف.

٦. إنشاء آليات للتمويل العقاري والإقراض الملائمين لقدرات السكان لإعطائهم الدافع الاقتصادي للمساهمة في عملية التطوير طبقاً للمخطط المتفق عليه.

٧. الحد من احتكار إنتاج مواد التشييد وعمارات تسقيع الأراضي وأى عمارسات تسهم في زيادة تكلفة التشييد وتكلفة السكن.

٨. إدماج المدن الجديدة بالمدن والقرى في وادي النيل بعد شبكة النقل العام ووسائل النقل السريع (قطار، مترو) وسيارات النقل العام داخل المدن الجديدة.

٩. تزويد المناطق الفقيرة بمرافق المياه والصرف الصحي والخدمات الصحية والتعليمية والشرطية وشق الطرق لربطها ببقية المدينة وذلك من ميزانية الدولة وعن طريق التعاون الدولي، مع الحد من إزالة المباني بقدر الإمكان.

-على مستوى مؤسسات الدولة:

١٠. إعادة تنظيم المناطق الفقيرة (العشوائية)، مع مراجعة ووضع مخططات استراتيجية للمدن والقرى وتحديث المخططات الاستراتيجية الموضوعة منذ زمن المدن والقرى والمناطق غير المخططة مع تعديل دور الهيئة العامة للتخطيط العمراني.

١١. تفعيل تعاون الوحدات المحلية بالمدن والقرى والمناطق غير المخططة مع السكان لوضع وتنفيذ خطط للتطوير بالمشاركة.

١٢. اعتماد ميثاق رسمي يتبعه العاملين في مجال العمران من مسؤولين واستشاريين وتنمويين ونشاطاء ومقاولين يضمن مشاركة السكان في تنظيم وتنمية مناطقهم ومراقبة أداء المحليات مع توفير المعلومات بكل شفافية ويدركم الميثاق عمليات إزالة بما لا يترتب عليه إخلاء قسري ويرتبط آلية لحل المنازعات.

١٣. تنظيم جلسات استماع ومؤتمرات شعبية دورية مع سكان العشوائيات بالتنسيق بين الوحدات المحلية وممثلين السكان المختارين والقيادات الطبيعية لمتابعة عملية التخطيط والتنفيذ ومراقبة المسؤولين ومساءلتهم وتوجيه الدинاميكيات الاقتصادية الموجودة في المناطق الفقيرة والاعتماد بقدر الإمكان على الطاقات والموارد الاقتصادية المتاحة لدى السكان في عملية التطوير من خلال تشكيلاهم للجمعيات أو الشركات أو التعاونيات.

١٤. عدم اللجوء لإزالة المباني أو المناطق العشوائية إلا كحل آخر بعد بحث كل الحلول الأخرى واتباع الإجراءات التشاورية والقانونية.

على مستوى التشريعات:

١٥. مراجعة حزمة التشريعات و القرارات المتعلقة بالسكن و المعيشة لخدمة الفئات الفقيرة و المهمشة و على رأسها: قانون البناء الموحد, قانون الضرائب العقارية, قانون التعاونيات, قانون الإسكان الاجتماعي, القوانين المتعلقة بالبناء على الأراضي الزراعية, قانون نظام الحكم المحلي, قانون صناديق الإسكان, قانون نزع الملكية لمنفعة العامة, قانون التطهير الموحد, قانون الاستثمار الجديد, تعديلات قانون العقوبات المرتبطة بمحاربة الفساد في قضايا الأراضي (المال العام), قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية, القوانين المتعلقة بالبيئة, مشروع قانون حرية تداول المعلومات, قانون منع الاحتكار و القوانين و القرارات المتعلقة بتملك الأرضي لبعض فئات المجتمع كالبدو في سيناء.
١٦. تأمين ديازة واضعي اليد على أراضي الدولة الخاصة من خلال عقود حق انتفاع طويلة الأمد أو غيره من وسائل التقنين، بعد صياغة مذكرة التسيير، ووضع قوانين للحد من التعدي على الأراضي المملوكة للدولة وتغليظ العقوبة على المترتكبين لذلك.
١٧. تعديل القوانين التي تهدد بإزالة التعدي على أراضي الدولة الخاصة بالطريق الإداري إذا وقع ذلك بهدف السكن أو لمنفعة عامة.
١٨. فرض ضرائب عقارية عادلة بما يبحث أصحاب الوحدات السكنية المغلقة أو الخالية على عرضها للتجير بأسعار مقبولة مما يؤدي بشكل مباشر أو غير مباشر إلى زيادة العرض للفقراء.